

[773-2203] ما صحة القول: إذا كانت المرأة النفساء في آخر

الأربعين ووافق الدم عاداتها فإنه يكون حيضا؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض اهل العلم يقول اذا كانت المرأة نفساء واذا كانت المرأة النفساء في اخر الاربعين واستمر الدم

معها بعده لكنه وافق عاداتها فانه يكون حيضا. فهل ذلك صحيح؟ نعم نعم - 00:00:00

قالوا هذا ما هو صحيح. اذا زاد عن الاربعين وافق عادة الحيض يكون حيضا مقارنا للنفاس. نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح

ابن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه - 00:00:20

للامام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة

- 00:00:42